

القرار 6/5: التعاون والتنسيق الدوليان

إن المؤتمر،

إن يحيط علماً بالأهداف الإنمائية للألفية، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة⁽¹⁾، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"⁽²⁾، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾، التي تصدت جميعها لتحديات المواد الكيميائية والنفايات التي تتطلب إجراءات تعاونية دولية شاملة،

وإن يشير إلى قرار الجمعية العامة 205/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006، الذي رحبت فيه الجمعية العامة بتأييد النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية من جانب مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الاستثنائية التاسعة،

وإن يحيط علماً بالإعلان الوزاري الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الخامسة، المعنون "تعزيز الإجراءات المتعلقة بالطبيعة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة"⁽⁴⁾، الذي يعالج الأزمة الثلاثية لبيئتنا المشتركة المتمثلة في تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث،

وإن يحيط علماً أيضاً، على وجه الخصوص، بقراري جمعية الأمم المتحدة للبيئة 8/4 و7/5 بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، والقرار 8/5 بشأن فريق للعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث؛ وبإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁽⁵⁾؛ وبالمقررات ذات الصلة بشأن إدارة المواد الكيميائية والنفايات التي اعتمدها مجالس إدارة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإن يشير إلى اعتماد قرارات بشأن تنفيذ النهج الاستراتيجي التي تبرز الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات في جميع القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك من جانب مجالس إدارة المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، وكذلك المقررات التي اتخذتها مجالس إدارة الهيئات الدولية الأخرى والاتفاقات المتعددة الأطراف بشأن التعاون والتنسيق الدوليين،

وإن يحيط علماً مع التقدير بالتقرير المتعلق بالأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة لتنفيذ النهج الاستراتيجي في الفترة ما بين تموز/يوليه 2015 وحزيران/يونيه 2023⁽⁶⁾، فضلاً عن المعلومات المقدمة من أصحاب المصلحة بشأن الأنشطة المضطلع بها لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي، بما في ذلك التقرير⁽⁷⁾ المقدم من البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية إلى المؤتمر في دورته الخامسة،

وإن يشدد على الأهمية الشاملة والمشاركة عبر القطاعات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات للعديد من أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وللتصدي لتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث،

(1) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس-4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II. A.1 and corrigendum)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(2) قرار الجمعية العامة 288/66، المرفق.

(3) قرار الجمعية العامة 1/70.

(4) UNEP/EA.5/HLS.1.

(5) المقرر 4/15 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المرفق.

(6) SAICM/ICCM.5/INF/2.

(7) SAICM/ICCM.5/INF/19.

- 1- يوجّه انتباه مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية والاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة إلى الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، ويدعوها إلى إقرار الإطار أو الاعتراف به ودعمه على النحو المناسب، بغية النظر، في إطار ولاية كل منها، في إدماج الأنشطة الداعمة المتبادلة في برامج عملها والتي تسهم أيضاً في تحقيق الأهداف والغايات الاستراتيجية للإطار؛
- 2- يشجّع جميع المنظمات الدولية ذات الصلة على مواصلة تعزيز المشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة والقطاعات في الجهود الوطنية والإقليمية المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات؛
- 3- يشجّع جميع أصحاب المصلحة على النظر، عند تنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، في الروابط الهامة مع الجوانب المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وكذلك تلك المتعلقة بالصكوك والتدابير الأخرى للتصدي لتحديات التنمية الدولية الأخرى، ولا سيما فيما يتعلق بالفقر والصحة والغذاء والطاقة والعمل والمياه والصرف الصحي وتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي؛
- 4- يشجّع المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على العمل بشكل وثيق مع البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، ومنظمات الأمم المتحدة وصكوكها وأطرها الأخرى ذات الصلة، وأمانات الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة، لتعزيز التعاون والتآزر الفعالين في تعزيز وتنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات؛
- 5- يشدّد على أهمية العلاقة مع العمليات الجارية لإنشاء فريق للعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، وصك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، ويحث جميع الجهات صاحبة المصلحة في الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات على المشاركة والمساهمة على نحو نشط في إنشاء فريق للعلوم والسياسات وفي الصك المتعلق بالتلوث بالمواد البلاستيكية؛
- 6- يطلب إلى الأمانة أن تتعاون بشكل وثيق مع فريق العلوم والسياسات المقبل بغية تحديد المسائل ذات الصلة بدعم تنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات والخيارات الأخرى لتعزيز التآزر والتعاون التي سينظر فيها المؤتمر؛
- 7- يُرحب باعتماد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، ويدعو الجهات صاحبة المصلحة إلى مراعاة أهداف هذا الإطار في الإجراءات التي تتخذها لتنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات؛
- 8- يطلب إلى الأمانة أن تعد، رهنأ بتوافر الموارد وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، تقريراً عن أوجه الترابط بين الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات وإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، يحدد نقاط الدخول لتعزيز التآزر والتعاون في تنفيذ الإطارين، لكي ينظر فيه المؤتمر في دورته المقبلة؛
- 9- يطلب إلى الأمانة أن تقدم إلى المؤتمر في دورته المقبلة تقريراً عن أنشطتها الرامية إلى تنفيذ هذا القرار، حسب الاقتضاء.